الجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية
وزارة السكن والعمران والمدينة و التهيئة العمرانية
مديرية التجهيزات العمومية
لولاية سطيف
رقم التعريف الجبائي : 420024000019290
الهاتف : 030.74.45.34 الفاكس : 030.80.82.54

إعلان عن المنح المؤقت للصفقة

رقم : 193 /2026

طبقا لأحكام المادة 65 فقرة 02 والمادة 82 من المرسوم الرئاسي رقم 247/15، المؤرخ في 16سبتمبر 2015، المتضمن تنظيم الصفقات العمومية و تفويضات المرفق العام ، تعلم مديرية التجهيزات العمومية لولاية سطيف المشاركين في الاعلان الثاني عن طلب العروض الوطني المفتوح مع اشتراط قدرات دنيا **رقم : 180 /2026** الصادر بجريدة **المساء** بتاريخ: **2026/09/30** باللغة العربية وبجريدة **HORIZONS** بتاريخ: **2026/09/30** باللغة الفرنسية الخاص بـ:

المشروع : إنجاز متوسطة قاعدة 300/7 وجبة بجرمان بلدية العلمة

القسط الثابت : حصة : الجناح البيداغوجي (19 قسم + المراحيض) و الادارة
حصة : الحجيرات التقنية + تجهيزات التدفئة المركزية + تجهيزات خزان الماء
حصة : التهيئة الخارجية و أشغال الشبكات المختلفة (الشطر الأول)
القسط الإشتراطي:
حصة : الجناح البيداغوجي (09 أقسام + المخابر + المكتبة)
حصة :المدرج حصة : المطعم حصة : غرفة تبديل الملابس
حصة : السكنات الوظيفية
حصة : التهيئة الخارجية و أشغال الشبكات المختلفة (الشطر الثاني) + الجدار الخارجي
حصة : ساحة اللعب .

بأن النتائج التي أسفرت عنها عملية تقييم العروض بتاريخ **: 20 /2026/10** هي كالتالي:

تعيين الأشغال	المقاولة	الرقم الجبائي	مبلغ العرض المالي بعد التصحيح بكل الرسوم		نقطة تأهل تقني	مـدة الأنجاز	ملاحظة
إنجاز متوسطة قاعدة 300/7 وجبة بجرمان بلدية العلمة	ش ت زواوي عبد الله و زواوي خلاف	000819008736753	395.545.188,76 دج		33,00	10 أشهر	المشارك الوحيد مؤهل تقنيا
			مبلغ القسط الثابت	مبلغ القسط الاشتراطي			
			175.587.539,80 دج	219.957.648,96 دج			

ملاحظة : يمكن للمتعاهد الذي يعارض اختيار المصلحة المتعاقدة أن يقدم طعنا لدى لجنة الصفقات الولائية في عشرة (10) أيام ، ابتداء من تاريخ نشر الإعلان في الجرائد الوطنية او النشرة الرسمية للصفقات العمومية BOMOP كما يمكن للمتعهدين الراغبين في الاطلاع على النتائج المفصلة لتقييم عروضهم التقنية والمالية الاتصال بالمصلحة المتعاقدة في اجل أقصاه 03 أيام ابتداء من اليوم الأول لنشر إعلان المنح المؤقت في الجرائد اليومية او BOMOP وذلك وفقا للمادة 82 من المرسوم الرئاسي رقم 247/15 المؤرخ في 2015/09/16.